

الصحيح من سيرة النبي الأعظم صلى الله عليه وآله وسلم

[228] وأربعين ديناراً (1). بلوغ الجارية بالسن، أم بالحيض: قد عرفنا، أنهم يقولون: إن النبي صلى الله عليه وآله وسلم قد حدد البلوغ في غزوة بني قريظة بقوه: تحيض الجارية، ويحتلم الغلام، حسبما رواء الواقدي (2). ونقول: إن هذا موضع شك وريب عندنا، فقد ثبت عن النبي الأعظم صلى الله عليه وآله وسلم، وعن أهل بيته الطاهرين: 1 - أن بلوغ الغلام لا ينحصر بالاحتلام، بل قد يكون بالسن، وبغيره أيضاً. 2 - أن بلوغ الجارية إنما يتحقق بإتمامها تسع سنين، وقد دلت على ذلك روايات كثيرة. سيأتي التعرض لها إن شاء الله تعالى. وستأتي أيضاً الروايات التي استند إليها القائلون بأن بلوغها يكون بالحيض. ذاكرين إن شاء الله تعالى ما يفيد في الجمع ورفع التعارض فيما بين تلك الروايات - ولكننا نشير قبل ذلك إلى أن بعض الناس قد استدل على بلوغ الجارية بالحيض بآية قرآنية، فنحن نشير إلى كيفية استدلاله على ذلك، وإلى وضوح وبداهة بطلان ما يدعيه، فنقول:

(1) المغازي للواقدي ج 2 ص 524. (2) المغازي

للواقدي ج 2 ص 524 وإمتاع الأسماع ج 1 ص 251 وسبل الهدى والرشاد ج 5 ص 30 والسيرة

الحلبية ج 2 ص 246. (*)